

برنامج شرعة و منهاج / ح ٩٢) وأذن في الناس بالحج(الشيخ

عبدالعزيز الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

بنور شرعتي ربنا تصوت و تبتسם الحياة بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وحيا
اها لكم. الى شرعة و منهاج. حيا الله شيخ حلقات في هذا البرنامج - 00:00:00

الشيخ عبدالعزيز بن مزروق الطريفي حياكم الله شيخي الكريم. حياك الله. اها وسهلا لكم مشاهدينا الكرام. اذا حيا الله شيخنا ضيف
حلقات هذا البرنامج حياكم الله. حيا الله اسئلتكم الواردة - 00:00:24

عبر وسائل التواصل منها تويتر الحديث في هذا اللقاء كما في الاعلان الذي سبق واذن في الناس بالحج فريضة عظيمة من
فرائض الله عز وجل من اركان هذا الدين ما الحكمة من مشروعية هذا الحج؟ هذه الفريضة؟ بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله
وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى - 00:00:34

آله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد. فانه ما من عبادة من العبادات التي يشرعها الله سبحانه وتعالى لعباده الا ثمرة
حكمة ظاهرة وثمة حكمة كم خفية؟ الحكم الظاهر في هذا اما ان يكون قد نص عليه الشارع في هذا ومنها ايضا ما يكون خفي وهذا
الخفي منها ما يعلم - 00:00:59

بعض منها ما يكون آما منكر الى الله سبحانه وتعالى او الى حال العلما من جهة الاستنباط فمنهم من هو قريب وقدر على على
الاستنباط منهم من هو عاجز عنه. ولهذا نقول ان الله سبحانه وتعالى ما من شريعة شرعاها الا ولها ولها حكمة. بالنسبة للحج الله
سبحانه وتعالى - 00:01:19

شرعه الانبياء عليهم الصلاة والسلام قبل نبينا عليه الصلاة والسلام. وذلك ابتداء وبدها من ابراهيم الى نبينا عليه الصلاة والسلام.
وبقي باقيا الى قيام الساعة ركنا من اركان الاسلام - 00:01:39

كما جاء في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الله ابن عمران النبي عليه الصلاة والسلام قال بنى الاسلام على خمس. وشهادة ان لا
الله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وایتاء الزكاة - 00:01:52

جاءته صوم رمضان وحج البيت لمن استطاع اليه سبيلا. اذا هذه الاركان سماها النبي عليه الصلاة والسلام بالبناء وجعل البناء على
اركان وهذه الاركان جعل منها ركنا واحدا منها هو الحاج الذي يقوم عليه. فاذا اختل ركن هذه الاركان فانه يختل ذلك البناء بمقدار
أهمية ذلك الركن. بالنسبة - 00:02:02

الله سبحانه وتعالى ذكر جملة من من الحكم اللي مشروعية الحج. منها تعبد لله سبحانه وتعالى منها ما يتعلق اه شهود
المنافع ومنها ايضا اه يبتغوا فضلا من ربهم طلب فضل الله عز وجل منها ما يكون في الدنيا ومنها ما يكون في الآخرة. وكذلك ايضا
في - 00:02:22

الدينوية والحسنة الاخروية. آما منكم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة. فمن الناس من من همه الدنيا ومن الناس
من همه الآخرة فقول ان المقاصد في ذلك دينية ومقاصد دينوية بالنسبة للمقاصد الدينية في هذا والحكم حكم عظيمة جدا منها -
00:02:42

غفران الذنوب. العباد في ذاته من جهة العمل فان يكثر منهم الذنوب باعتبار آما النزوات التي تكون في الانسان سواء كان ذلك من

اللسان او كان من السمع او كان من البصر او كان ايضا من سائر الشهوات سواء من مأكل او مشرب او منكح او غير ذلك. يرد على الانسان من المحرمات الكثرة - 01:03:01

في هذا الباب. فكان لابد من مكفر لرحمة الله سبحانه وتعالى بعباده. جعل الله عز وجل هذه العبادات للتنوع لتنوعها مكفرات لتلك الذنوب ومطهرات ايضا للعباد. فمن اظهر هذا التكفير الذي يكون في العباد هو النسك وهو وهو اداء فريضة الحج. ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام يقول كما - 00:03:21

جاء في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة قال من حج فلم يرث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه. فهذا اشاره الى ان الذنوب يكفرها الله عز وجل - 00:03:41

بالحج كذلك ايضا في حديث ابي هريرة وهو في الصحيحين قال عليه الصلاة والسلام الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. وجاء ايضا في حديث عمرو بن العاص وفي صحيح الامام مسلم عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:03:51

قال الحج يهدم ما قبله. يهدم ما قبله من المحرمات والذنوب. هذه هذه احد الحكم من جهة مشروعية الحج منة على العباد ان الله عز وجل يطهرهم من ذنبهم من الحكم في هذا ان الله عز وجل لم يجعل العبادات على نمط معين او على صفة واحدة وذلك لأن الله عز وجل فطرهم على حب التغيير - 00:04:01

في المأكل والمشرب والملبس والمسكن. كذلك ايضا في التصرفات فان الله عز وجل لما فطرهم على ذلك ناسب ان ينبع في العبادة حتى تواكب الفطرة فلا ي肯 في ذلك كلفة - 00:04:22

فجاءت العبادات صلاة وصيام وزكاة وصدقة وكذلك ايضا ما يتعلق بصلة الارحام والجهاد في سبيل الله وكذلك ايضا الحج فتنوعت حتى تتنوع تلك الفطر كذلك ايضا نفوس الناس من الناس من تت Shawf الى نوع من العبادة من الناس من لديه قدرة مالية فيكون لديه باب الصدقات. من الناس من يكون لديه قدرة بدنية - 00:04:32

وغير ذلك من الانواع. لهذا جاءت هذه - 00:04:52

هذه متنوعة حتى يكسب الناس لو كانت نوعا واحدا كالصلوة ماذا يفعل مثلا الاشل ؟ ماذا يفعل مثلا الذي لديه عزيمة ضعيفة او نحو ذلك ؟ كذلك اذا كان الشريعة فقط جهاد ولم يكن ثمة غيرها ماذا يفعل ايضا العاجز والاعرج والاعمى او غير ذلك ؟ تنوعت حتى يجد العباد من ذلك اه نصيبا في هذا الامر. كذلك - 00:05:02

من رحمة الله سبحانه وتعالى الامة مش شرعية الجهاد فيها اثر في جانب الدوران الاقتصاد ايضا في بلد الله الحرام وذلك ان الناس تتبع وتشهد المنافع ايضا لها في في الدنيا. وقد اقر الله عز وجل ذلك والنبي عليه الصلاة والسلام ايضا بالناس الذين يأتون ويتجرون - 00:05:22

ويضاربون ومن الناس من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وهذا في حال التجارة كما جاء التفسير ذلك عن جماعة من السلف
كعبد الله بن عباس وكذلك مجاهد بن جبر - 00:05:42

ولهذا الحركة التجارية منذ ان جعل الله عز وجل هذا البلد معظمها جعل الله سبحانه وتعالى الرزق يأتي اليه من كل مكان مع انه واد ليس زرع وكذلك ايضا بلد جاف وليس فيه ايضا سهولة في اخراج الماء وهذا من رحمة الله سبحانه وتعالى على هذا البلد كذلك ايضا ان - 00:05:54

قال الله سبحانه وتعالى هذا البلد يقصد من جميع اهل الارض قبلة وتعظيمها ايضا له وهذا متبع الاسلام وفيه احترام لبغضة اسلام وتقوية ايضا لشوكة المسلمين فيما عداها فانه اذا كان لهم حریم وقوة فلحریم هذا نوع من الحياة وتلك الحياة تتباين -

00:06:14

مشروعاتها بهذا - 00:06:34

تنوع من منذ الخليل إبراهيم عليه عليه الصلاة والسلام وحج بعد ذلك الأنبياء من بعده كما جاء ذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام في احاديث كثيرة في حج موسى عليه السلام حج عيسى كذلك ايضاً ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال لما كان ابو عسفان قال قال مر هود وصالح بهذا على بكرین - 00:06:54

مارين اشارة الى ان النسخ من جهة الحج قديم وعتيق وذلك بالاحاديث الواردة والمستفيضة في هذا في هذا الامر. هذا من جهة اصل فرعونه وليس لامة محمد صلى الله عليه وسلم وانما هو لسائر الامم التي قبل النبي عليه الصلاة والسلام وبعد ابراهيم على خلاف ما يتعلق فيما كان قبل اه قبل - 00:07:14

لهذا نقول ان اصل المشروعية موجود من جهة الفرضية فمتى فرض الله عز وجل ذلك؟ النبي عليه الصلاة والسلام كان قد حج قبل قبل هجرته الى المدينة وهذا جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام كما في البخاري من حديث جبير بن مطعم لما قال اظللت لما كنت في مكة اظللت بعيرا لي آآ اظللت بعيرا لي آآ - 00:07:34

في الجاهلية قال فتبعته في في عرفة قال فرأيت النبي فرأيت محمدًا صلى الله عليه وسلم بعرفة وقريش في في منى يعني انهم لا يخرجوا من مذلفة لا يخرجون من حدود الحرم. وذلك انهم يسمون انفسهم الحمس والخمس هم الذين يشددون على انفسهم فلا يخرجون من حدود من حدود الحرم - 00:07:54

فقلت ان هذا من حمص يعني من قريش لما رأه بعرفة حمص قريش اي قريش وذلك النبي من قريش ولكنه كان بعرفة مع العرب العرب بقية العرب يخرجون وذلك ابناء مكة وضفت لنفسها شيء من الطقوس انها لا تخرج لا تخرج من حدود الحرم حتى في المناسك. وهذا من التبديل الذي بدلوه مما كان عليه الخليل ابراهيم - 00:08:14

عليه الصلاة والسلام النبي عليه الصلاة والسلام اجرأ الله عز وجل على ما كان من قبل التبديل. فذهب الى عرفة وقوف عرفة فندي عن حال كفار قريش. فلما مر ببحث عن بعيره - 00:08:34

رأى هذا الرجل فقال ما الذي اتي به؟ اتي به هنا. اشارة الى النبي عليه الصلاة والسلام كان يحج عليه الصلاة والسلام قبل ذلك. وقد جاء عند الترمذى وغيره ان النبي عليه الصلاة والسلام حج ثلاث حج - 00:08:44

حجتان قبل ان يهاجر وحج بعدها ما هاجر والاسناد فيه كلام لكن النبي حج كما في البخاري لكن عدد الحجاج في ذلك الله اعلم بها. عفوا هذا الموقف الذي رأى فيه هذا الرجل الرسول صلى الله عليه وسلم في عرفة خارج حدود الحرم - 00:08:54
الم يكن في حجة الوداع لا ليس بحجة الوداع قال قبل ذلك. مم. ويقول هذا لما كان لما كان في في جاهليته يعني قبل ان ان يدعو النبي عليه الصلاة والسلام الى دعوته تلك. وهذا - 00:09:08

في اشارة الى ان مشروعية الحجيج كانت قديمة وكذلك قريش ايضاً بالنسبة للعرب وكذلك قريش كانوا يحجون ولكن قريش بدلت اكثر من غيرهم. قريش بدلت بدل من جهة العبادة وكذلك ايضاً قلب الانساك وغيرت كثيراً منها منهم حرموا العمرة في شهر الحج ومنها ايضاً منعوا وحرموا ايضاً السعي بين - 00:09:20

بين الصفا والمروة باعتبار انهم وضعوا في ذلك اصنام حتى المسلمين بعد ذلك الذين اسلموا منهم وجدوا حرج من السعي. لأن هذا كان معظمماً يسعون فيه لهذه الاصنام لا يسعون - 00:09:40

سبحانه وتعالى. فكان ثمة تبديل كان عليه قريش النبي عليه الصلاة والسلام خرج عنهم حتى قبل ان يبدأ بدعوته عليه. كذلك ايضاً بالنسبة للطواف بدأوا في من التبديل وجود الاصنام وغير ذلك واستقصاص استقصاصهم بها في في الطواف وكذلك ايضاً عبودية الصور التي - 00:09:50

في داخل الكعبة وكذلك ايضاً في خارجها فهذا جعلهم ايضاً يبدلون حتى في باب الطواف. لهذا نقول ان النبي عليه الصلاة والسلام انما اخر فريضة الحج له وقد اختلف العلماء اختلاف العلماء في ذلك منهم من قال انه فرض في السادس ومنهم من قال في الخامسة ومنهم من قال في السنة التاسعة آآ من يقول - 00:10:10

قل في هذا مسألة التشريع اذا قلنا ان التشريع مشروع هو اصلا ما قبل ذلك. حتى العمرة مشروع لهذا النبي عليه الصلاة والسلام. ذهب عن الحديبية للاعتمار في مكة في في مكة وهذا اه في في مما لا خلاف فيه عن النبي عليه الصلاة والسلام. وهذا الذي كان عن النبي عليه الصلاة والسلام اشارة الى - 00:10:30

ان الاعتمار اه كان موجودا وكان النبي عليه الصلاة والسلام يعتمر وكان الصحابة يعتمرون وكانت ايضا حتى قريش تعتمر مع تبديلها بالصفة التي كانت لديهم بالنسبة لفرضية الحج. الخلاف هو في فرضية لا في مشروعيتها من جهة الاصل. الوجوب في هذا وقع اضطراب عند العلماء عليهم رحمة الله في هذا بسبب ان - 00:10:50

النبي عليه الصلاة والسلام امر ابا بكر ان يحج بالناس لما بعثه في السنة التاسعة ان يسبق النبي عليه الصلاة والسلام قبل حجه بعام. منهم من قال انه كان مفروضا قبل ذلك - 00:11:10

ومنهم من قال انها نفل ومن فرض على النبي عليه الصلاة والسلام الا الا بعد ذلك. والا ظهر والله اعلم انه فرض عن النبي عليه الصلاة والسلام في السنة التاسعة. اذا لماذا اخر النبي حجه بعد - 00:11:20

فلم يحج النبي عليه الصلاة والسلام الا بعد ذلك بعام مع انها فرضت في السنة التاسعة وبعدها ابو بكر. السبب في هذا ان كفار قريش كانوا في مكة وكان مع - 00:11:30

في مكة كانوا يحجون تلك الاعوام. وكانوا ايضا بدلوا وكان النساء يطوفن عراة في في المطار. وكذلك ايضا يأتي المشركون بشرك يأتيهم الى مكة. النبي عليه الصلاة والسلام لديه احساس بقرب اجله. وان عمرته هذه او حجته حجته هذه لن - 00:11:40 حج بعد بعدها. واشاره الى ان النبي عليه الصلاة والسلام ينبغي ان يخلி مكة من اي تصرف لا يصل الى الى الحنيفة السمع ها من جهة المناسب ويريد ان يعيده الناس الى الى الحق. لهذا بعث النبي عليه الصلاة والسلام ابا بكر جمعه طوائف كابي هريرة وعلي ابن ابي طالب وغيرهم - 00:12:00

لهذا يقول ابو هريرة بعثني ابو بكر في الحجة التي امره النبي عليه الصلاة والسلام وبعثه عليها ان انادي في الناس الا يحج بعد هذا العام المشرك والا الوقوف في البيت عريا. يعني السنة القادمة ينتهي دخول المشركين في الحج وكذلك لا يطوف بالبيت العريان لماذا؟ لأن النبي عليه الصلاة والسلام تمكنا منها وقبل ذلك - 00:12:20

تركهم النبي عليه الصلاة والسلام لها نقول في مثل هذا ان النبي عليه الصلاة والسلام اخر الحج لمصلحة ذلك حتى لا تختلط الانساق. فلو حج النبي عليه الصلاة والسلام وجاء المشركون من كل مكان - 00:12:40

ارادوا الحج فيقع في ذلك تبديل لا يدرى الناس هل هؤلاء اتباع النبي عليه الصلاة والسلام او ليسوا باتباعه؟ حتى لا يختلط الامر فيكون النبي عليه الصلاة والسلام مثلا بعرفة - 00:12:52

واولئك يكونون بمزدلفة او يكونون بمنى او يكونون مثلا في موضع الطواف فيكون حين في ذلك تبديل فاراد النبي ان يخلி المكان حتى تحفظ الشريعة ولهذا نقول حفظ الشريعة ولو تأخرت اولى من التبشير بها مع التبديل وهذا ما سلكه النبي عليه الصلاة والسلام. وعليه فقد حج عليه الصلاة والسلام حجة واحدة. هو حج النبي عليه - 00:13:02

عليه الصلاة والسلام بعد هجرته حج حجة واحدة. اما قبل ذلك فقطعا انه حج ولكن الخلاف في عدد في عدد ذلك. احسن الله اليكم وشكرا الله لكم الحديث الذي يليه ربما عن آآ شأن من يجب او من الذي يجب عليه هذه الفرضية؟ فرضية الحج على كل مسلم ثم - 00:13:22

في المرأة ومحرمها. النبي صلى الله عليه وسلم آآ يقول كما جاء في حديث عائشة وغيره في السنن وكذلك ايضا جاء في حديث عبد الله بن عباس وغيره. وجاء ايضا عن علي قال عليه الصلاة والسلام رفع القلم عن ثلاث. عن النائم حتى يستيقظ عن المجنون حتى يفيقوا عن الصغير حتى يبلغ فلا يجب الحج الا على مكالمة - 00:13:42

والملتف في هذا هو ما كان مسلما ما كان عاقلا من كان بالغا. فإذا كان من اهل التكليف فإنه يجب عليه الحج. ثمة اه شرط في هذا بين انه الله سبحانه وتعالى من جهة الوجوب ان الحج لا يجب الا على مستطيع. ولهذا الله سبحانه وتعالى يقول والله على الناس حج

البيت من استطاع اليه سبيلا. ومن كفر فان الله غني عن العالمين - 00:14:02

هذا ايضا ظاهر عن النبي عليه الصلاة والسلام في امره فقولوا للنبي فقول الله عز وجل والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. الاستطاعة قد جاء تفسيره عن عبد الله ابن عباس كما روى ابن حجر الطبرى وغيره - 00:14:22

من حديث علي بن ابى طلحة عن عبد الله ابن عباس انه قال الاستطاعة ان يسلم الله للعبد بدنه وان يجد زادا وراحلة من غير ان فيه المراد من ذلك اذا سلم البدن منه ما هو قائم في ذات الانسان فهي سلامه البدن. ومنها ما هو خارج عنه. خارج عنه من ذلك هي الزاد والزاد الذي يتقوى - 00:14:32

به وهو الراحلة كذلك الدابة اما ان يكون مثلا من الدواب وفي زماننا مثلا في السيارات ويكون مثلا من الطائرات او البوادر او غير ذلك فاذا وجد ذهابا وايابا الى اهله - 00:14:52

كذلك الطعام اذا وجد طعاما يذهب به من بيته الى اهله وكذلك الى مكة ثم يرجع به الى اهله فانه حينئذ يجب عليه الحج. آما استطاع ذلك بدنيا. وهذا ظاهر في كلام النبي عليه الصلاة والسلام ولهذا نقول ان ان الفرضية في هذا ان المستطاع وكذلك ايضا المكلف والاستطاعة تتبادر - 00:15:02

ايضا في زمانه ربما بعض الامور يجد الانسان القدرة ولكن يجد مانعا خاصة تراخيص الحج وكثرة الناس فيجد مانعا في بعض البلدان خاصة البلدان البعيدة فنقول يعذرون اذا لم نجد في ذلك سبيلا. ثمة تنظيم اخير ربما يمتد يعني يصعب على المرء ان يحج وحده. لا يعدو حجه ايا كان الا مع - 00:15:22

مم. اذا قيل ان ثمن الحملات او سعرها يفوق ما يستطيع الشخص. عندها يقال ان هذا الرجل او تلك المرأة معفوة عنها لانها لا تملك الاستطاعة بمبلغ تجده لتدفعه لتلك الحملة. هو بالنسبة لمن لا يستطيع ايجاد المال خاصة في غلاء الحمام - 00:15:42

ثلاثة وانقلابها الى موسم تجارة مبالغ فيه وجود التجارة في الحج هذا مما اشار الله سبحانه وتعالى اليه في كتابه العظيم ليشهدوا منافع لهم وكذلك ايضا اه منهم من الناس من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة والمراد بذلك هي التجارة. فنقول في مثل هذه التجارة النسبية لكن لا يكون في ذلك اضرار على الناس من جهة - 00:16:02

الى اضعاف مضاعفة ولهذا ينبغي او يجب على المسؤولين في هذا ان يقدروا مسألة التكاليف بمقدارها وان يوضع حد في ذلك من جهة الكلفة التي تكون على النفقات التي تكون مثلا من حملات الحج ومن المطوفين في قدر كلفة الطيران وكلفة النقل وكلفة السكن والاجرة والطعام والشراب ثم يوضع نسبة معينة حتى لا - 00:16:22

لا يكلف عليه الناس هذا حتى لا يصبح في ذلك منافسة في مثل هذا الامر خاصة مع ضيق العدد ووفرة الناس. والقاعدة الاقتصادية ان العرض اذا كان قليله الطلب في - 00:16:42

كثيرا هذا يؤثر على غلاء الاسعار. وهذا كما هو في الحج. فالطلب في ذلك الى عشرات الملايين ولكن لا يكون الحصة في ذلك الا الاعداد دودة فهذا يجعل الاسعار في ذلك ترتفع لهذا نقول ان المرأة اذا كان عاجزا عن ايجاد ذلك المال. الا بالاستدانة فنقول لا يجب عليه لا يجب عليه في هذا كذلك الرجل - 00:16:52

كان مدينا ولم يجد مالا فنقول ان الدين في ذلك على حالين. اذا كان الدين بذلك كثير والمال لديه قليل. المال لا يوفي بذلك الدين لكثرة وفرته والمال في قليل فنقول الاولى له ان يحج والا يسد ذلك المال. واما اذا كان المال يغطي او قريبا او يسد نصيبا وافرا من الدين الذي عليه يقو لا لا يحج. والافضل - 00:17:12

فله ان يسد الدين لماذا؟ لأن حق الله حق الله عز وجل مبني على المسامحة وحق العباد مبني على المشاحة فالاولى في ذلك ان يقضيه والله سبحانه وتعالى يعفو عنه - 00:17:32

عبده ويسعده. ما ذكرتموه يستوي فيه الذكر والانثى؟ ماذا عن الانثى وامتيازها بالمحرم؟ لا تجد محربا. ايضا ان بالنسبة او شرط وجوب بالحج على المرأة وكذلك ايضا في مسألة الاسفار عموما والتکالیف عليها حتى لو صلة ارحامها في الاسفار انه يجب وجود المحرم وهو شرط من شروط وجوب الحج على المرأة - 00:17:42

فإذا وجدت المرأة محرماً وجب عليها الحج إذا توفرت فيها القدرة التي تجب في الرجل. فيجب عليها حينئذ أن تحج وهذا مما لا خلاف فيه. ولكن يختلف علماء على الزوج هل يجب عليه أن يحج معه مع امرأته؟ أو إذا وجدت المرأة محرماً غير زوجها لأن كابنها أو ابنتها أو أخيها ان يحج معها. هل - [00:18:02](#)

زوجي ان يمنع زوجته من السفر الى الحج اختلف العلماء في هذه المسألة. وذلك لحقه فيها لأن ت safر المرأة مثلاً من بلد بعيد ربما تأخذ شهر او مثلاً اسبوعين او ثلاثة - [00:18:22](#)

وغير ذلك فيلحقه من ذلك ضرر فهل يجوز له ان يمنعها ام لا؟ هذا مواضع الخلاف. ولو في حقه ان ان يأذن لها في الذهاب الى الحج. ونقول المسألة المحرم لأبد منه لذلك جاء النبي عليه الصلاة والسلام في احاديث كثيرة من حدث ابي هريرة من حدث عبد الله ابن عمران النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تسافر المرأة - [00:18:32](#)

سيرة يوم وليلة الى بعد محرم. جاءها في رواية مسيري يوم جاء في رواية بمسيرة ليلى. الا الا مع دي محرم. والمراد بهذا اذا كان هذا لغير الحج تكون في العبادة من باب اولى حتى لا تتلوث العبادة بشيء من المحرمات. فلا يليق بالمرأة ان ان تذهب مثلاً الى الحج بلا محرم وتخلو برجال او نحو ذلك وهي - [00:18:52](#)

تعبد لله سبحانه وتعالى. من العلماء من يرخص في المرأة التي تذهب مع مجموعة نساء لأن تكون الحملة كلها خاصة النساء حملة نسائية وليقوم عليهم رجل اه ثقة وهو محرم لامرأة بينهن فيتوقف من العلماء يرخص في هذا مع جماعة من النساء وهذا - [00:19:12](#)

جاء عن عبد الله ابن عمر وجاء ايضاً عن عثمان بن عفان وجاء ايضاً عن الزهري وجاء ايضاً عن مجاهد ابن جبر ويروى عن عائشة بأسنانه ضعف وهذا قول الامام مالك ويروى ايضاً عن - [00:19:31](#)

الامام احمد وقال ابن تيمية رحمه الله كما نقله عن ابن مفلح فنقول في مثل هذا في مثل هذه الاحوال يرخص في مثل هذا الامر وهو قيد ايضاً خاص بالحج قيده - [00:19:41](#)

له بعض العلماء في الحج كما جاء عن آآ ابن حجر رحمه الله في كتاب الفهد حق الاجماع ان هذا قيد في الحاج لا يعم الى غيره. حج الفريضة او حج النافلة ايضاً - [00:19:51](#)

لا بالنسبة للنافلة لا يجوز لها ان تحج ولو كانت مع النساء بالنسبة للفريضة واسقطها فنقول في هذا يجوز. حتى ايضاً المرأة التي لا تجد محرماً لا نوجب عليها حتى لو كان مع - [00:20:01](#)

جمعت بين النساء نقول يسقط الوجوب ويبقى هنا مسألة اصل المشروعية والاستحباب او التأكيد او الاباحة. الحديث هذا عن من كانوا داخل البلد هنا في المملكة العربية السعودية او حتى في شتى سواء كانوا في داخل البلد او كانوا في خارجها وهذا قيد ضيق ايضاً لا يتسع فيه. هم. فلا يدخل في ذلك سائر الاسفار وكذلك ايضاً هو بهذا القيد في جماعة - [00:20:11](#)

من نساء القيم عليهم رجال ثقة وهو محرم لامرأة بينهن. نرى من بيننا شباب وفتيات آآ يكبر الواحد الواحدة منهن تؤخر الحج كانت تجد محرماً فتؤخره فلا تجد محرماً تمرض يمرظ. التسويف اه يعني يجعلني اطرح سؤالاً. هذا الحج هذا الفرض. نعم. هل هو على - [00:20:31](#)

فورية او على التراويح. هذا من الاسئلة المهمة. انا نقول ان الحاج الاصل في الامر انه يجب على الانسان ان يتمثل. والاصل في الاوامر الفورية. ما لم يكن ثمة قرينه تدفع - [00:20:54](#)

عن ذلك او عمل. اه فنقول ان في قول الله عز وجل والله على الناس يحجوا البيت من استطاع اليه سبيلاً. وكذلك ايضاً في قول النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في السنن وغيره - [00:21:04](#)

جاء من حديث عبدالله ابن عباس وغيره النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا من اراد الحج فليتعجل فان الرجل ما يدرى ما يعرض له يعني ما يعرض له من المالية او - [00:21:14](#)

من الامراض او غير ذلك. لهذا نقول انه ينبغي للانسان ويجب على الانسان ان يبادر باداء الحج والنسك قدر وسع وامكانه.

وهذا قول جمهور العلماء ان الحج على الفور - 00:21:24

فنقول مالك؟ قال ابو حنيفة وقول الامام احمد رحمة الله خلافا لاعطاه الشافعی. فنقول الاصل في هذا ان الانسان ان يبادر فاذا مر على الصحيح موسم من مواسم الحج الانسان - 00:21:34

وتوفرت فيه الشروط والقدرة وتمكن ايضا من وصوله الى مكة سوء وجد طریقا نظامیا في هذا فنقول حينئذ انه يجب عليه ولو تأخر فانه اثم في هذا لظاهر الدللة عن النبي عليه الصلاة والسلام. وكذلك بان النبي عليه الصلاة والسلام لما اراد الحج في في حجة الوداع دعا الناس اذن في الناس بالحج فدعاه فجاء الناس اليه من كل - 00:21:44

يفجر عميق فجاءوا الى النبي عليه الصلاة والسلام منهم من قدم المدينة قبل ذهاب النبي عليه الصلاة والسلام فامتلأت المدينة بالناس وبالابل وبالرواحل ومنهم من لحق النبي بذی الحلیفة ومنهم من جاء في - 00:22:04

الطريق. ومنهم رجال ونساء ولحقوا النبي في في منهم من اليمين ومنهم من اطراف جزیرة العرب. حتى قيل الذين جاءوا من النبي عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع اکثر من مئة وعشرين الف - 00:22:14

ومنه ما قال دون ذلك ونقول هذه في حجة الوداع في حجة النبي عليه الصلاة والسلام. فنقول في مثل هذا ان هذا دليل على التأکید على التأکید الحج - 00:22:24

كذلك ايضا ان النبي عليه الصلاة والسلام في امره بالمبادرة للناس بالاتيان بالحج الظاهر ذلك على ان الامر على الفورية وانه ينبغي للانسان بل من النساء من مع النبي عليه الصلاة والسلام وهن في الشهر التاسع الحال اسماء فانها لما خرجت مع النبي عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع ولدت بذی الحلیفة ذو الحلیفة هي هي على بضعة اميال من المدينة - 00:22:34

اشارة الى انها قد قاربت ومع ذلك قد خرجت اشارة الى اهمية وتأکید ذلك. فمن مر عليه موسم من المواسم وهو قادر ومستطيع والسبيل في ذلك فالذی ارى انه اثم في هذا فيجب عليه ان يبادر فيجب عليه ان يبادر في مثل هذا الامر. نعم ثمة قول في مسائل التراخي اه في في الحج ولكن الذي - 00:22:54

انه انه في ذلك في ذلك مرجوح. عمر ابن الخطاب عليه رضوان الله تعالى كان يشدد في هذا كما جاء عند الاسماعيل من حديث عبد الرحمن بن غنم ان عمر ابن الخطاب كان يبعث الى الناس - 00:23:14

كان يبعث للناس قال قال عليه رضوان الله انظروا من كان عنده جدة يعني قادر فلم يحج فاضربوا عليهم الجزية ما هم لمسلمين ما هم ب المسلمين. وكذلك ايضا جاء في رواية مرفوع وموقف قال فما عليه ان يموت يهوديا او نصراویا. هذا فيه اشارة - 00:23:24
الى ان عمر بن الخطاب جعل ترك الحج مرور الموسم وترك الحج خاصة مع ظهور المرتدين وكثرتهم انه يميز الذي ارتد من غير من غير المرتد بهذه الامارة هل كانوا يؤمنون بالحج او جحدوه او غير ذلك فجعل ذلك امرا فاصلا في مثل هذا الامر وهذا يدل على اهمية المبادرة بالحج والاتيان - 00:23:42

هي قدرها الوسعة والامكان حتى يسقط الانسان الفرض الذي كان عليه. ويکفي في هذا رکنية يعني النسل والحج. فمن استطاع فینبغی او يجب عليه ان يبادر فانه لا يدری ماذا يعرض له. هل مرض او حبس؟ جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابی امامۃ اه مرسلا وموصولا عند الدارمي وغيره. عن النبي عليه الصلاة والسلام يقول من لم يمنعه من - 00:24:02
الحج حاجة ظاهرة او مرض حبس او سلطان جائز فما عليه ان يموت يهوديا او نصراویا. يعني ان الانسان اذا تيسرت له السبل وتهیأت له الاسباب ثم امتنع فهذا دليل على ظعنف الایمان ظعنف الایمان وربما ايضا مشاركته للنفاق وكذلك ايضا المشرکین في ظاهر عمله عافانا الله عز وجل واياكم من ذلك. اه ثابت - 00:24:22

عليه الصلاة والسلام هذا جاء مرسوم مرسوم موقوف صحيح عن عمر بن الخطاب وهو ضعيف تابعوا بين الحج وال عمرة فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفيان الكيلو خبث الحديث. هذا الحديث يحفز الناس والآنفوس الى تكرار الحج وال عمرة. انا اتكلم عن تكرارها في هذا الوقت بالذات. ما التوجیه في شأنها - 00:24:42

وجاء حديث ابی هريرة في الصحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام قال عمرة للعمرۃ کفارۃ لما بينهما. والحج المبرور ليس له جزاء الا

الجنة. وهذا حديث عبدالله بن مسعود عليه رضوان الله وحديث - 00:25:02

ابي هريرة اصح منه وامثل واشمل وكذلك ايضا فضله في ذلك يعني اوسع. لهذا نقول للمتابعة بالحج هي من السنن. سواء كان ذلك للانسان الذي كان قريبا او كان في ذلك بعيدا فينبغي للانسان ان ان يكتر من من الحج سواء كان ذلك في كل عام او مثلا في في العامين او في - 00:25:12

ثلاثة قدر ابو سعيد وامكانه ما لم يكن في ذلك ظرر. ما لم يكن في ذلك ظرر ظرر مثلا على نفسه او بدنه او مثلا من يتركه من اهله فانه لا يجوز للانسان ان يظبط - 00:25:32

قوت اهله والنبي عليه الصلاة والسلام يقول كفى بالمرء اثما ان يضيع من يملك قوته. بعض الناس عندما يرون هذا هذه التوسعة من الحكومة المبذولة يرى ان جزءا من البيت لم يكتمل بناؤه ولم يعد بناؤه. ولهذا قد يجد الناس والحجاج بالذات الطائفين حرج. اذارأيتم اذا اراد آآ بيته - 00:25:42

توسعة على اخواني المسلمين في حج نافلة فيعني اراد ان يتخفف الناس ويخفف عن الناس هل يؤجر بهذه النية توسيعة في زماننا قد سهلت السبل بالوصول الى المسجد الحرام وهذا من نعمة الله سبحانه وتعالى على الناس. سألت السبل ووفرت الماديات لدى الناس وكثرت ايضا السلامة البدنية لدى الناس وقلة - 00:26:04

عواائق ايضا عوائق الطريق وامن الناس من الخوف فسهل حبيث الوصول الى المسجد الحرام. فاصبح الناس يصلون بايام يسيرة من اه من اقاد البلدان ويرجعون الى بلدانهم في بضعة ايام وهذا لا لا شك ان هذا من نعمة الله سبحانه وتعالى. هذا دعا الناس تتواحد بكثرة مع قلة - 00:26:24

مساحة من جهة من جهة بقعة موضع الحج او او حرم حرم مكة. فنقول انه مع تداعي هؤلاء الناس وكثرتهم ووفرتهم. فهل يقال قالوا لي من اه لمن احتسب ترك موسم من المواسم لضيق لضيق على الناس ان يوسع لي الناس نقول من ترك ذلك راجيا عند الله سبحانه وتعالى - 00:26:44

وهو قادر على ذلك ونفسه تتشفى الى الى الحج محتسبا ذلك يرجى ان يؤتى ذلك الاجر. فانه ما ترك ذلك الا لان يحج من من ترك او من لم يجد سبلا لحج الفريضة فنقول الاولى في مثل هذا اذا غالب على ظن الانسان انه اذا اذا حج ظيق على الناس وجدوا من - 00:27:04

من حجه حرجا فنقول الافضل له في مثل هذا ان ينوي ويحتسب ان يؤدي الناس فريضة مع تعهده بين فترة واحرى كخمس سنوات او ثلاث سنوات او اربع سنوات او او سنتين - 00:27:24

وينوع من بين وقت وآخر. الحديث الذي يليه ربما وهو آآلب موضوعنا صفة الحج هل لكم ان تجملوها من الاحرام الى ان يوجد البيت الحرام؟ بالنسبة للحج صفة حجة النبي عليه الصلاة والسلام قد جاءت عن النبي عليه الصلاة والسلام في احاديث كثيرة من حديث ابي هريرة بن عبد الله حديث انس بن مالك - 00:27:34

وغيرها في صفة حجة النبي عليه الصلاة والسلام منها ما جاء في احد منها ما قسمها البخاري عليه رحمة الله في موضع عديدة من كتابه الصحيح. حجة النبي عليه الصلاة والسلام - 00:27:54

فمنشورة ومن ايسر ما جاء في صفتها في حديث جابر قد اخرجه الامام مسلم رحمه الله وكذلك ابو داود في السنن مطولا. وذلك ان النبي عليه الصلاة والسلام خرج من المدينة - 00:28:04

لما اذن بالناس بالحج وتواجد الناس اليه. خرج النبي عليه الصلاة والسلام الى الميقات والمواقيت في هذا مواقيت مكانية وزمانية. المكانية التي حددها النبي عليه الصلاة والسلام حتى ان يحرم الناس منها وهي نقاط بداية يدفع الناس فيها الى الى الاحرام. فمنها يحرمون. وهذا هو المقصود في حديث عبد الله بن عباس ان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:28:14

مؤقتة لاهل مدينة الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد انقرن ولأهل اليمن يلملم وقالهن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهلهن. والنبي عليه الصلاة والسلام حينما حدث هذه هذه المواقيت المكانية اراد من ذلك ان تكون نقطة احرام لهم فيكون قبل ذلك سير ثم

بعد ذلك اذا وصلوا اليها دخلوا في الانساك وما بينهم مكة وبين هذه - 00:28:34

واقيتها مواضع احرام تتضمن محظوظيات الاحرام حتى يتحالل الانسان كذلك ايضا ان يستمر في هذا في التلبية. ما المراد بالاحرام؟ هو بالنسبة للحرام المراد بذلك هو النية يعني ينوي الدخول بالنسك. هو جاء جاء من بلده عازم، والعزم في ذلك هو الهم وليس ليس هو النية. النية في ذلك كحال نية الانسان حينما دخل الى الصلاة فيخرج من بيته الى - 00:28:54

جد عازم وهام فالوصول الى اين تذهب؟ يقول اذهب الى الصلاة ولكنه لم يدخل فيها. ودخوله في ذلك هو الاحرام. فنقول ان الاحرام مراد بذلك هو كحال التكبيرة الاحرام الصلاة. فالانسان يلبس الاحرام ويتجدد من المحيط - 00:29:14

وهذا خاص بالرجل يتجدد من المحيط ثم ينوي. ويلبى تلبية النبي عليه الصلاة والسلام. واما الوقت الذي يحرم فيه في اي وقت من الليل والنهار ان يكون بعد فريضة هو بالنسبة لتلبية تلبية النبي عليه الصلاة والسلام وقد جاء ذلك عنه في حديث جابر بن عبد الله وغيره النبي عليه الصلاة والسلام كان يلبي يقول لبيك اللهم لبيك - 00:29:28

لبيك لا شريك لك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. ان زاد في ذلك بعض التلبيات جاءت عن النبي عليه الصلاة والسلام لما هكذا المعارض في حديث جابر بن عبد الله. جاء في حديث - 00:29:48

انس بن مالك عند الدارقطني موصولاً مرسلاً ان النبي عليه الصلاة والسلام يقول لبيك حقاً حقاً تعبداً ورقاً. كذلك ايضاً في بعض التلبيات التي جاءت عن بعض الصحابة عليهم رضوان الله تعالى - 00:29:58

فعمر ابن الخطاب كما جاء من حديث هشام ابن عروة عن ابيه المسور ابن محرم ان عمر ابن الخطاب كان يلبي بتلبية النبي عليه الصلاة والسلام وكان يزيد على ذلك لبيك - 00:30:08

مرغوباً ومرحوماً اليك لبيك ذا النعماء والفضل الحسن. وجاء ايضاً في حديث عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله انه كان يلبي بتلبية النبي عليه الصلاة والسلام ويزيد عليها. لبيك - 00:30:18

والخير بيديك والرغبة اليك والعمل. فهذه من تلبيات النبي عليه الصلاة والسلام وتلبية الصحابة التي كانوا يلبون بها. الصحابة كانوا يلبون بتلبية النبي وكان من الصحابة ايضاً يلبون بغير تلك التلبية. ولهذا يقول جابر ابن عبد الله كان النبي عليه الصلاة والسلام يلبي. وكان الصحابة علي وكان الصحابة عليهم رضوان الله يلبون بتلبيته و - 00:30:28

يلبون بهذا الذي يلبون به يعني بغير تلبية النبي عليه الصلاة والسلام. فاذا نوع بين تلبية النبي السنة القولية وبين السنة التقريرية فان هذا ايضاً من الامور من الامور الحسنة. اه عفوا - 00:30:48

الاحرام والاهلال هل هو ملفوظ؟ بالنسبة لنية الحاج وهي الدخول في الاحرام هي محلها القلب. محلها محلها القلب. فنقول ان النية الانسان لو دخل في في صلاته فقال الله اكبر دخل في صلاته. بالنسبة للتلبية هي الشبيهة برفع اليدين. هي شبيهة برفع اليدين فيلبي هذه التلبية. التلبية - 00:30:58

سنة من العلماء قال بوجوبها كعطاء وغيره والصعب انها سنة. فاذا وجد النية في قلبه وعزم في ذلك وصلى الفريضة ثم احرم بعد ذلك ولا يشرع في هذا سنة ركعتين لم يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام ولكن ثابت في هذا انه صلى فريضة ثم ثم احرم بعد اذ لم يوجد فريضة فماذا يفعل؟ نقول اه اذا كان وافق سنة من السنن كسنن - 00:31:18

سنة الضحى مثلاً المعتمد عليها او سنة الوضوء معتمد عليها فيصليها. فنقول يقتصر الاغتسال التام كما جاء في حديث عبد الله ابن عمر انه قال من السنة ان يغتسل المحرم عند احرامه. فاذا - 00:31:38

لبس احرامه بعد اغتساله وتطيب في جسده لا في احرامه يطيب جسده لا احرامه وكذلك ايضاً هذا كما انه في الرجل كذلك ايضاً في المرأة اذا كانت اذا كانت بعيدة عن الرجال - 00:31:48

ثم بعد ذلك يلبي بتلبية النبي عليه الصلاة والسلام. المرأة احرامها ليس بلباسها. يحرم عليها شيئاً في اللباس. يحرم عليها النقاب ويحرم عليها في ذلك القفاز. بالنسبة للنقاب عليها عيناً النقاب لا يحرم عليها تعطية وجهها باعتبار ان الشريعة انما جاءت بتحريم هذا كما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام قال ولا تنتقبوا المحمرة ولا تلبسو القفازين - 00:31:58

لكن يجوز لها ان تغطي يدها بعباءتها وغير ذلك. فالمراد من ذلك هو التفصيل كحال النقاب فانه مفصل. فإذا غطت بقطاء على وجهها او وضعت خمارا على فهذا لا يضرها وليس عليها شيء ويتأكد في حقها ويجب عليه اذا كان في حضوره في حضور الرجال الاجانب. اذا احرام المرأة ليس في لباسها امر - [00:32:18](#)

رجل فانه يحرم عليه لبسا مخيط ويحرم عليه تعطية رأسه وكذلك ايضا بلبس الشراب في قدمه يعتبر انه مفصل على القدم فكل مفصل على عضو من قضى على الجسد كله يحرم على الرجل بای موضع من الموضع ويحرم على المرأة في موضعين. من جهة الخوف من جهة القفاز ومن جهة النقاب. اما - [00:32:38](#)

بالنسبة للخف والشراب فيجوز للمرأة كما يجوز لها سائر سائر اللباس. احرام التنورة للرجل ؟ بالنسبة لاحرام التنورة ما يسمى بالتبان وهو وهو الذي يضعه الانسان كان على على وزرته فيلبسها الانسان ويكون مغطا من جميع الجهات. الذي ارى ان هذا مخيط وشبيه المخيط وكأنه وكأنه مفصل على جسد - [00:32:58](#)

للانسان. اه لكن لو كان مفتوحا له كان لو كان مفتوحا اه اما من من جهة او من جهة او من جهتين او نحو ذلك. وان كان مشبوكا في اعلاه ولو كان متصلا في علاه بحزام ونحو ذلك فنقول هذا الانفتاح في هذا. اه فانه يجعله الانسان في حكم الازار. فيقول حين ان هذا لا يأس به. بعض - [00:33:18](#)

يحتاج مثلا الى فعل محظور وذلك مثلا كلبس السراويل يحتاج الانسان في هذا خاصة الذين يقومون بخدمة الحجيج وهم حجاج ويحتاجون الى الذهاب والمجيء والتنقل والصعود على السيارات والنزول منها وانزال الامتعة ونحو ذلك وهذا ربما يدعوهم الى كشف عوراتهم. فنقول لا حرج في مثل هؤلاء خاصة فهذا - [00:33:38](#)

جاء عن جماعة عليهم رضوان الله تعالى التلخيص في هذا كعائشة وكذلك ايضا بلال بن رباح وغيرهم. اعود الى قضية مهمة الحج بدون تصريح ثم من اراد ان يتخفف لم يتيسر له تصريح او كذا واراد ان يوسع لاخوانه له اجر الحج ان شاء الله هو تقدم معنا في مسألة في مسألة الرجل الذي يريد - [00:33:58](#)

بان يخفف على الناس. له اجر يرجى له ذلك. الانسان بعد دخوله الاحرام وهذا تتم على صفة الحاج في في دخوله بعد دخول الاحرام آياً بالتلبية التلبية بعد بعد صلاته ثم يركب راحلته ثم ينتقل ويبداً بالتلبية. التلبية في ذلك ان يرفع صوته الرجل والمرأة تخفض صوتها الا اذا كانت في مجموعة النساء - [00:34:18](#)

ولا يسمعها الرجال فترفع صوتها وتلبي. ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام وكذلك الصحابة لم يكن النساء يرفعن اصواتهن بالتلبية وانما كان الرجال يرفعون اصواتهن لهذا جاء عمر عليه رضوان الله قال لا ترفع المرأة صوتها بالتلبية ولا تصدع الى الصفا والمروة يعني لا تبرز عليها ولكنها تأتي في اصل الصفا والمروة في - [00:34:38](#)

يتتحقق فيها دخولها للصبا والمروة ثم ترجع بعد ذلك. بالنسبة لمسير الانسان بعد بعد من الميقات الى الى مكة. نقول يستمر بالاستمرار بالتلبية في تغير حاله اذا صعد فانه يكبر ويلبى واما نزل كذلك ايضا ادبار الصلوات كما جاء عن ابراهيم النخعي وغيره. ولم يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام تحديد - [00:34:58](#)

لكن الاستمرار في هذا متى يتوقف عن التلبية؟ نقول التلبية المحرم على حاله اما ان يكون حاجا فاذا كان حاجا فانه يقطع التلبية عند حدود الحرم اذا بدأت علامات الحرم قبل دخول البيت الحرام. بعض الناس لا يفرق بين حدود الحرم وبين المسجد الحرام. نقول يتوقف اذا كان حاجا عند حدود الحرم وعند المنارات - [00:35:18](#)

العلامات التي يحرم في الانسان فيها الصيد وكذلك عض الشجر. فنقول في هذا انه يمتنع عندها او يتوقف عند هذا كما جاء عن عبدالله ابن عمر عليه رضوان الله. من السنن المهجورة في هذا ان بعض الناس يظن ان الفضل انما يستحب عند الاحرام. نقول يستحب عند الاحرام ايضا عند دخول مكة. قبل دخوله الى المسجد كما جاء في - [00:35:38](#)

ادي تعينا ابن عمر. اذا كان معتمرا فانه يستمر بالتلبية الى ان يأتي الى المسجد الحرام اذا شرع في الطواف يتوقف عن التلبية ثم بعد ذلك ثم بعد ذلك يتوقف - [00:35:58](#)

اذا لم يكن لديه الا عمرة واذا كان في ذلك ممتنعا في هذا يستمر بالتنبيه لما بعد ذلك واذا كان مفردا او كان اذا كان قارنا فانه مر بالتلبية بعد انتهائه من السعي بين الصفا والمروءة. ماذا يفعل بعد دخوله مكة؟ اللي قلنا لم يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام فعل عند بداية دخول مكة لا دعاء معين - 00:36:11

ولا صفة معينة فنقول ان الدخول يبدأ من من آآ من كذا ويخرج من كدي كما جاء النبي عليه الصلاة والسلام فنقول في مثل هذا هو دخوله من هذا الموضع هو السنة. ثم يشرع الانسان بالطواف قبل ذلك هل يشرع دعاء استقبال البيت؟ التحية التي - 00:36:31 يفعلها الناس عند رؤية البيت هذا لا دليل لا دليل عليه. جاء عن عمر ولكنه اسناد ايضا ضعيف وجاء ايضا في مراسيله اللهم انت السلام ومنك السلام وحيانا بني بالسلام. اللهم زد هذا البيت تعظيمها وتشريفها قد رواه الشافعي في كتاب الام وايضا اه قد اه جاء عند البيهقي عليه رحمة الله واسناده ايضا لا يصح. نقول لا يشرع بهذا الشيء - 00:36:51

يبدأ الانسان بالطواف يضع البيت على يساره ويدأب قوله بسم الله والله اكبر ويضع على يساره هنا بالنسبة للرجل من السنن في هذا الرمل الرمل في ذلك هو ان يسير الانسان ان يسير الانسان في طوافه سيرا وكذلك ايضا - 00:37:11 الاخطاب على قوله جماهير الفقهاء الاطياع هو ان يظهر كتفه كتفه الايمان وسير الانسان في ذلك جريا جريا خفيفا لهذا سنقول ان هذا من السنة سنة النبي عليه الصلاة والسلام. واما بالنسبة للسفن في هذا ماذا يقول هل يدعوا او يدخل دعاء معين؟ بعض الناس يظن انه في طوافه - 00:37:31

في في سيره في الحج انه ثمة ادعية. ان ثمة ادعية معينة في الطواف. اه في الشوط الاول للشوط الثاني ثمة ادعية او غير ذلك نقول لم يثبت عن النبي عليه - 00:37:51

الصلاه والسلام دعاء معين عموما الا ما كان بين الركتين بين اليمانيين وهو الركن الحجر الاسود وما قبله. فيقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة من عذاب النار. هذا هو الدعاء الوحيد الذي ثبت عليه الصلاة والسلام. يكرره في كل مرة يأتي الى هذا الموضوع. بعض الناس يقول اذا اتيت تكون زحام - 00:38:01

واطول في مثل هذا نقول كرر هذا الدعاء وادعوا بينهما بما بما شئت. ما قبل ذلك بعض الناس مثلا يحب ان يتبعد بقراءة القرآن يحب ان يسبح يحب ان يدعوا نقول يدعوا الانسان بما شاء ويدرك الله عز وجل بما بما شاء. اما تخصيص دعاء معين لكل طواف فهذا لم يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام. اذا كان الانسان لا يعرف الا ادعية معينة يريد ان - 00:38:19

نروح نقول لا حرج عليه. ثمة كتب توزع على الحجاج او كذلك ايضا على المعتمرين يجعلون لكل شوط او لكل سعي. فان الصفا والمروءة يجعلون ذلك دعاء نقول هذا لا اصل له - 00:38:39

يبدأ الانسان عند الاشارة في عند الحجر الاسود يقوم بتقبيله ان استطاع اذا لم يجد سبيلا في تقبيله يمسه بيده ثم يقبل يده اذا لم استطاع ان يرمي عليه رداءه العصا ثم يقبل عصا اذا لم يستطع من ذلك كله يشير بيده ثم يقول بسم الله والله اكبر ثم يبتدا ثم يبتدى في مثل هذا ثم بعد ذلك يكبر - 00:38:49

وعند كل مرور الا في النهاية. في النهاية لانها خاتمة وليس بدایة لان التكبیرة انما هو للبداية لا للنهايات. قوله عليه الصلاة والسلام كلما هذا الحجر كبر لا يشمله نهاية لا يشمله هذا حاذف في البداية لم يحداده في النهاية وقد جاء في حديث عند الامام احمد في كتاب مسند من حديث جابر ابن عبد الله من حديث ابي الزبير الجابر - 00:39:09

قال كما نفتح الطواف بالتكبیر في كل مرة الفاتحة وخاتمة بالله اكبر واسناده ضعيف. فنقول انه في ايات لا يفعل شيء. هذا كما انه في السعي بين الصفا والمروءة كذلك ايضا عند الجمار. فاذا رمى الجمرة الصغرى في الوسطى في الكبرى فانه لا يقف عند الكبرى يدعو وانما يقف عند الاولى والثانية. كذلك ايضا بالنسبة - 00:39:29

طواف في نهاية الطواف لا يدعو كذلك ايضا في نهاية السعي. السعي بين الصفا والمروءة يقف عند الصفا والمروءة. مستقبل القبلة ثم يقوم بالدعاء. بالنسبة للنهاية نهاية الحج لا يقف عند المروءة لا يقف عند الصفا وانما ينصرف ويكون حينئذ قد انتهى من سعيه. ماذا يفعل بعد انتهائه من - 00:39:49

نقول بالنسبة للرجل اه يستحب له في مثل هذا اه الرمل والرمل هو السير الشديد اذا لم يكن ثمة زحام فايه
فان دفع اذية الناس اكدر من هذه السنة. ولهذا كان عبد الله بن عمر عليه رضوان الله لما زحم على الحجر ووثم انه لم يعد بعد ذلك
على مراحمة - 00:40:09

بالنسبة للمرأة عليها ان تبتعد عن الرجال اه وعن القرب منهم خاصة مع شدة الزحام. ولهذا تجد من الاحتكاك بالنساء ودفعهن وغير
ذلك اه مما لا يليق وربما ايضا يتتساهم به كثير من الناس بالرجال والنساء. فينبغي للمرأة ان تبتعد عن مواضع الزحام قدر
وعسها وامكانها كذلك ايضا بالنسبة للرجل ابعاده عن - 00:40:29
المواضع الموضع النساء. اه وتطوف المرأة كما يطوف الرجل الا انها في لباسها وكذلك ايضا في سيرها. فليس لها ان تشد لا في
المسعى ولا كذلك ايضا في - 00:40:49

بنت الطواف عند البيت. بعد انتهاء الطواف يتوجه بعد ذلك الى اه الى الصلاة ركعتين خلف مقام ابراهيم. اه جاء في حديث جابر ابن
عبد الله النبي عليه الصلاة والسلام لما ذهب الى مقام ابراهيم قال واتخذوا مقام ابراهيم مصلى. هذا من النبي عليه الصلاة والسلام
استدلال. وليس ذكره النبي عليه الصلاة والسلام كسائر الاذكار التي - 00:40:59
كرهات. لا تقال. لا تقال الا لمن كان معلما. لو كان النبي وحده ما قالها. فيما يظهر. وانما قال ليبيين انه كان ممثلا لامر الله
سبحانه وتعالى كما ذهب الى - 00:41:19

ان الصبر والمرأة من شعائر الله لما ذهب الى الله. ايه نعم اراد ان يبيين وهذا قرین ايضا في قوله ابدأ بما بدأ الله به اي اني ارتب الحج
كما رتبه الله عز وجل لي - 00:41:29

فيصلي ركعتين خفيفتين. يقرأ فيها بما شاء. ولم يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قرأ سورة معينة ولكن يظهر في صلاته انها
كانت خفيفة. ولو قرأ بسورة الاخلاص وقل هو الله احد فهذا ايضا مما لا يأس به وبالنسبة للصلاه الركعتين يصلها خلف المقام. يجعل
المقام بينه وبين المسجد الحرام - 00:41:39

بالنسبة للزحام يجد الانسان زحام في هذه البقعة نقول اذا وجد زحاما يرجع اذا وجد زحاما ايضا يصلها في اي مكان بل لو صلاها
في شقتها او في فندقه او صلى ايضا في بيته ايضا يجزئه ذلك ولا حرج عليه. كما كان عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى فانه
صلى طوى بالبطحة عليه رضوان الله وذلك - 00:41:59

اما انتهتى من الصلاة وكان وقت نهي فاخرها الى ما بعد الى ما بعد ذلك. اذا انتهتى من هذا يتوجب بعد ذلك الى السعي بين الصفا
والمروة وهيشرب بماء زمزم يتطلع منه. الى انه يرجع بعد ذلك - 00:42:19

بالحجر الذي استطاع ثم بعد ذلك يذهب الى الصفا يتوجه الى القبلة ثم يرفع يديه كما جاء في حديث ابي هريرة في صلاة
النبي عليه الصلاة انا ابقى عامر فتحي في رفع النبي عليه الصلاة والسلام ليديه يتوجه الى القبلة ثم يرفع يديه. ويقول لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر. لا اله الا الله - 00:42:29

صلاة واحدة نصر عبده وانجز وعده وهزم الاسباب وحده. ثم بعد ذلك يدعوه ثم يدعوه بما شاء يكررها ثلاثا ثم يسعى ويسيل
ويشد بين العلمين الرجل وليس المرأة - 00:42:49

ويفعل في الصباح كما كان على المروة ثم اذا كان ممتنعا فانه يتحلل من العمرة ويحلق ثم بعد ذلك اذا كان مفردا او كان قارن يبقى
على احرامه الى يوم الثامن ويوم التروية - 00:42:59

كان اليوم الثامن سمي تروية لأن الناس يتذودون بالماء الى عرفة. يتذودون من الماء بالزاد وكذلك ايضا بالشرب. ثم بعد ذلك اذا جاء
اليوم الثامن في في هذا يدفعون بعد ارتفاع الشمس ويقفون بالنمرة ينزلون فيها ثم يدخلون الى عرفة يدخلون في ذلك ويصلون -
00:43:09

فيها الظهر والعصر وينشغلون بالدعاء ينشغلون في جمعا وقصرها وينشغلون بالدعاء جمعا وقصرها حتى المكيين حتى المكيين
وينشغلون بالدعاء والدعا في ذلك الدعا هو دعاء يوم عرفة. اه ثم بعد ذلك اذا غربت الشمس ينصرفون ولو انصرف الانسان لشدة

الزحام بعد ذلك وتأخر الى الليل لا حرج عليه. او او بكر في هذا - 00:43:29
لا حرج عليه لأن الواجب في ذلك ان يقف ولو ساعة. هذا يسقط بذلك الواجب. لكن السنة ان يقف هذا الوقت هو من صلاة الظهر الى غروب الشمس. يبقى من الليل شيء - 00:43:51

اذا غربت الشمس وسقط القرص خلاص ثم يدفع بعد ذلك الى الى مزدلفة. وي sisir في ذلك ويصل العشاء في مزدلفة المغرب والعشاء في وقت العشاء يصلها ثم يجلس في هذا اذا كان هناك اناس ضعفاء واعتقال وفي اطفال وفي آآ يدفعون بعد منتصف الليل او - 00:44:01

غياب القمر ولا حرج عليهم. هناك من الناس من هو نشيط لكن معه اطفال. ومعه نساء نقول يدفع معهم ولا حرج. ويدفع الخادم والسائلين ويعذرون في مثل هذا. كما كان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:44:21
بالظعن والاطفال والنساء. اما بالنسبة للرجل النشيط في هذا فانه يتضرر حتى يصل الفجر ثم اذا ثم يقف اه في ذلك قليل ثم بعد ذلك يدفع. ثم يدفع فاذا دفع يرمي الجمرة ومن بكر بالدفع فانه يرمي الجمرة في ذلك الكبى والاخيرة جمرة العقبة مما يلي مكة. فيرميها بسبعين حصيات. حينئذ يتوقف عن التلبية - 00:44:31

عند اول جمرة يرميها بسبعين ثم يكون حينئذ قد تحلل الاول في هذا ويحلق وكذلك ايضا يلبس الماء المحيط وينحر هديه ويكون حينئذ هو في يوم النحر وهو يوم الحج الاكبر على الصحيح. اه تبقى بقية اعمال اليوم العاشر هل لكم ان تتحملون - 00:44:51

وثم قضية التحاليل الاول والآخر هو بالنسبة للتخلل يتخلل الانسان التخلل الاول برمي جمرة العقبة وتخللها الاكبر يكون بالطواف بطواف الافاضة طرف الافاضة اما ان يبكر به الانسان في يوم النحر او يؤخره يجعله مع طواف الوداع وهذا ايضا جائز لا حرج عليه خاصة مع وجود الزحام. بالنسبة لاعمال يوم النحر فانه يرمي جمرة العقبة ثم - 00:45:11
ذلك ينحر هديه ويحلق السنة ان يأكل من هديه اذا استطاعوا اذا لم يستطع خاصة في هذا الزمن وكثرة الناس وصعوبة الذبح بهم فنقول حينئذ لا حرج عليها ان ينبع الانسان. وفي يوم في يوم النحر والرمي رمي جمرة العقبة ثم في الايام الثلاثة الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر يرمي الجمار - 00:45:31

تراب الوسطى والكبى يرمي بعد الزوال. يرمي بعد الزوال الا لمن نفر في اليوم النفر الاول فلا حرج عليه ان يبكر. لا حرج عليه ان يبكر في النفر الاول وهذا رواية الامام احمد وجاء ايضا عن عبد الله ابن عباس وعطا وطاوس ابن كيسان وكذلك ايضا جاء عن اكرمها في يوم النفر انه لا حرج عليه لان الذي اسقط عنه يوما اسقط عنه ساعة - 00:45:51

ام يكون من الليل الى النهار ايضا؟ ليلا ونهارا وما قبل الفجر ينتهي ينتهي رمي يوم الجمعة اليوم الماضي بيوم الحادي عشر وهكذا في الثاني عشر مع فجر في الثالث عشر ويجوز للانسان ايضا ان يستنيب عن المرأة والطفل اذا كانت عاجزة او الشیخ الكبير او الشخص الذي فيه مرض لا يستطيع ان يزاحم او ضعيف البنية ان يرمي عنه - 00:46:11
ولا حرج عليهم في ذلك. اه في الرمي لجمدة العقبة وفي الجمار. عن عنه وعن من اه ينوب عنه. ولا حرج عليه. مرة واحدة او كل لا يرمي عنه هي الجمرة الاولى يرمي عن ثم يرمي عن فلان ثم يرمي عن فلان لا حرج في هذا منهم من يتشرط الترتيب في كل واحدة لا دليل عليه ولا حرج عليه - 00:46:31

واجب في رمي الجمار الصفة. الصفة في هذا هو الرمي. الرمي السنة في ذلك ان يكون باليمين ارفع يديه والا يكون وضع الرمي في ذلك هو آآ يرمي ناحيته سواء في ذلك انه لا يجب الاصابة ان يرمي ناحية ويرمي كل واحدة برميتها لان يرميها جميعا وان يكون من الحصى من جنس الارض - 00:46:51

يكون مثلا من زجاج او يكون من الخشب او البلاستيك او غير ذلك بل يكون من الحجارة. شك عدد الحصيات؟ اذا شك يأخذ يبني على اليقين لا يدرى السنة وبسبعين يجعلها ستا واذا رمى ستا - 00:47:11
الولد يتذكر الا متاخرًا فلا حرج عليه. في الوقت اتهمنا كثيرا المخرج يلح علي بالختم اه اعد حقيقة مشاهدي الكرام مشاهدي

الكريمات ان نمد الحديث في شأن آآ هذه المناسب في صدر الحلقة القادمة باذن الله وانتم على خير. اشكر شكرنا جزيلا ضيف هذا

اللقاء - 00:47:21

وحلقات البرنامج الشيخ عبدالعزيز المرزوقي شكره الله شكر الله لك مشاهدينا الكرام. اذكركم بعنوان لقاء المغرب السبت القادم وانتم على خير. عشر ذي الحجة فضلها في الكتاب والسنة ميزتها عن سائر ايام العام هدي النبي عليه الصلوة والسلام في هذه الايام وهدي سلف الامة وايهما افضل هذه - 00:47:41

الايات العشر التي تستقبلها ام العشر الاواخر من رمضان؟ واخيرا وليس اخرا امساك المضحي متى يبدأ ومتى ينتهي؟ وما الكيفية في بامساكه ثم تتحدد ايضا عن قضاء رمضان القائم وانتم على خير. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:48:01

شرع يضيء لنا المدى والدين مفتاح النجاة والدين نوم التاح والنجاح والنهاج سنة احمد قبس - 00:48:22